

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص للطائفة الانجيلية بالكنيسة الانجيلية الكائنة بسراى القبة

٨٥ شارع جسر السويس - مصر الجديدة - محافظة القاهرة ومبنى الخدمات الملحق بها ،

وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠١ م) .